



٢

١٤٤١/٩/١١

التاريخ:

١٨١٨ ش. غ.

الرقم:

سلامه الله

نسخة مع التحية لسعادة رئيس الغرفة التجارية والصناعية

سلامه الله

سعادة أمين عام الغرفة التجارية والصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أود الإحاطة بأن المجلس تلقى خطاب الهيئة العامة للجمارك رقم (٤٧٤٠٤٧ - ٤١ - ١٨٤) وتاريخ ١٤٤١/٩/٧هـ، (مرفق) المشار فيه إلى نظام (قانون) الجمارك الموحد الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٤١) وتاريخ ١٤٢٣/١١/٢٣هـ، القاضي بضرورة الالتزام بالتشريعات المعمول بها وأداء الرسوم الجمركية والضرائب بشكل كامل وعدم تجاوز أحكام المنع والتقييد الواردة فيه وما تضمنه من عقوبات مالية وغيرها والتي تصل إلى الحبس ثلاث سنوات في حال مخالفه أحكام هذا النظام وتطبق على المخالفين وفق القواعد المشار إليها في المادة (١٤٥) منه، وإيماناً من الهيئة العامة للجمارك بأهمية توفير الظروف التي تحسن وتعزز من مستوى الالتزام الجمركي لشركاء وعملاء الجمارك في قطاع الأعمال والاستثمار ، فقد أطلقت الهيئة العامة للجمارك يوم الأربعاء ٦ جمادى الأولى ١٤٤١هـ الموافق ٢٠٢٠ مبادرة (التصحيح الذاتي) للبيانات الجمركية - ولمدة ٦ أشهر فقط - تتيح للمنشآت التجارية المستوردة إمكانية تصحيح بياناتهم الجمركية لتفادي أي عقوبات تترتب على عدم دقة البيانات المقدمة للهيئة.

وبناءً على ما سبق فإن الهيئة العامة للجمارك تؤكد على ضرورة الاطلاع على تفاصيل مبادرة التصحيح الذاتي وانتهاز الفرصة لتصحيح البيانات الجمركية المخالفة التي لم يجر تأديبة كامل الرسوم الجمركية والضرائب الواجبة عليها أو أي مخالفات لأحكام المنع والتقييد وذلك من خلال صفحة البرنامج في الموقع الخاص بالهيئة (<https://www.customs.gov.sa/ar/AAP>)، حيث إن عدم التصحيح خلال فترة المبادرة وثبت وجود أي مخالفات سيعرض المنشأة لعقوبات حسب طبيعة المخالفة، فإذا صنفت تهرب من كل أو بعض الرسوم الجمركية والضرائب أو مخالفة أحكام المنع والتقييد، قد تصل العقوبة إلى ثلاثة أمثال قيمة الشحنة ومصادرة البضاعة أو ما يعادل قيمتها وقد تغليظ العقوبة لتصل للحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة، وإذا صنفت أنها مخالفات لا ترقى للتهريب الجمركي فسيستوفى الفرق في الرسوم والضرائب مع فرض غرامة وفقاً



..... المرفقات : ..... التاريخ : ..... الرقم :

لنظام الجمارك الموحد ولائحته التنفيذية، وهذا ما سيطبق في حال اكتشاف التهريب أو المخالفات  
بعد انتهاء المبادرة.

آمل من سعادتكم التكرم بعد الاطلاع توجيه المختصين لديكم بالعميم على المعنيين من  
مشتركي غرفتكم المؤقة للإطلاع على مبادرة الهيئة للتصحيح الذاتي.  
شكري ومقدرين تعاؤنكم، وتقبلوا وافر التحية والتقدير،

مساعد الأمين العام لشؤون الغرف

حمود بن محمد الريعي

نسخة مع التحية لهيئة الجمارك



وكالة الإيرادات

الموضوع: بشأن مبادرة التصحيح الذاتي

(عاجل وهام)

سلامه الله

سعادة رئيس مجلس الغرف السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارةً إلى نظام (قانون) الجمارك الموحد الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤١/م) وتاريخ ١٤٢٣/١١/٢٣ هـ القاضي بضرورة الالتزام بالتشريعات المعمول بها وأداء الرسوم الجمركية والضرائب بشكل كامل وعدم تجاوز أحكام المنع والتقييد الواردة فيه وما تضمنه من عقوبات مالية وغيرها والتي تصل إلى الحبس ثلاث سنوات في حال مخالفة أحكام هذا النظام وتطبق على المخالفين وفق القواعد المشار إليها في المادة (٤٥) منه.

وابياناً من الهيئة العامة للجمارك بأهمية توفير الظروف التي تحسن وتعزز من مستوى الالتزام الجمركي لشركاء وعملاء الجمارك في قطاع الأعمال والاستثمار، فقد أطلقت الهيئة العامة للجمارك يوم الأربعاء ٦ جمادى الأولى ١٤٤١ هـ الموافق ١ يناير ٢٠٢٠ م مبادرة (التصحيح الذاتي) للبيانات الجمركية - ولمدة ٦ أشهر فقط - تتيح للمنشآت التجارية المستوردة إمكانية تصحيح بياناتهم الجمركية بطريقة طوعية لتفادي أي عقوبات تترتب على عدم دقة البيانات المقدمة للهيئة.

وبناءً على ما سبق، فإن الهيئة العامة للجمارك تؤكد على ضرورة الاطلاع على تفاصيل مبادرة التصحيح الذاتي وانتهاز الفرصة لتصحيح البيانات الجمركية المخالفة التي لم يجر تأدية كامل الرسوم الجمركية والضرائب الواجبة عليها أو أي مخالفات لأحكام المنع والتقييد وذلك من خلال صفحة البرنامج في الموقع الخاص بالهيئة العامة للجمارك: (<https://www.customs.gov.sa/ar/AAP>)، حيث إن عدم التصحيح خلال فترة المبادرة وثبتت وجود أي مخالفات سيعرض المنشأة لعقوبات حسب طبيعة المخالفة، فإذا صُنفت تهرب من كل أو بعض الرسوم الجمركية والضرائب أو مخالفة أحكام المنع والتقييد، قد تصل العقوبة

إلى ثلاثة أمثال قيمة الشحنة ومصادر البضاعة أو ما يعادل قيمتها وقد تغلظ العقوبة لتصل للحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة، وإذا صُنفت أنها مخالفات لا ترقى للتهريب الجمركي فسيُستوفى الفرق في الرسوم والضرائب مع فرض غرامة وفقاً لنظام الجمارك الموحد ولأنحائه التنفيذية، وهذا ما سيُطبق في حال اكتشاف التهريب أو المخالفات بعد انتهاء المبادرة.

ولكم تحياتي



أحمد بن عبدالعزيز الحبانى  
محافظ الهيئة العامة للجمارك